

مسألة شفع الوتر مع الإمام لأجل الزيادة في الصلاة

عبدالله العنقرى

هنا مسألة متعلقة بالوتر مع الإمام اذا اوتر الإمام مثلا في العشر الاخيرة والمسلم عنده نشاط سواء كان معتكفا او غير معتكف ويحب ان يصلی فانه اذا اوتر الإمام - 00:00:00

وسلم فانه يقوم ويشفع هذه الركعة عند التكبير ينوي انها رکعتان فإذا سلم الإمام قام وصلاتها رکعتين ثم استمر يصلی وهذا الامر بالمناسبة وفتوى اللجنة الدائمة وفتوى الشيخ عبد العزيز بن باز - 00:00:22

وفتوى الشيخ ابن عثيمين رحمهما الله. فهو ليس بامر منكر ان بعض الناس صار ينكر هذا ويقول انه لا ينبغي ان يقوم من بين الناس ويخالف الإمام هذا غير صحيح - 00:00:44

والفتوى على غير هذا فتوى اللجنة الدائمة وفتوى الشيخ عبد العزيز رحمه الله وفتوى الشيخ ابن عثيمين رحمه الله رحم الله الجميع على ان من اراد ان يواصل الصلاة فانه اذا سلم الإمام - 00:00:57

من الوتر يقوم ويشفع في رکعة اخرى لان المشموع للعبد ان يجعل اخر صلاته وترا وهذا الرجل ينوي ان يصلی فيواصل الرکعات قد يصلی بعد الإمام مثلا قد يصلی عشر رکعات - 00:01:09

ويجعل وتره في السحر في اخر الوقت هو الافضل افضل ان يكون الوتر في اخر الوقت وفي حديث ابي ذر رضي الله عنه لما ذكر صلاتهم مع النبي عليه الصلاة والسلام - 00:01:27

وان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم تلك الليلة في رمضان صلاة طويلة قال حتى خشينا ان يفوتنا الفلاح يعني السحور اي انه صلى الله عليه وسلم صلى بهم معظم الليل - 00:01:46

حتى خشوا الا يدركوا السحور يعني لم يبقى الا مدة يسيرة فمن يجد في نفسه نشاطا ويحب ان يصلی فان المشروع له اذا صلى الإمام الوتر ان يشفع بركعة وهذا والله الحمد امر معروف ونص عليه الفقهاء رحمهم الله تعالى وهو فتوى اللجنة الدائمة وفتوى الشيفيين رحمة الله تعالى عليهم - 00:01:58